

مجلس الأمان

AUG 20 1990



Distr.
GENERAL

S/21543

16 August 1990

ARABIC

ORIGINAL : FRENCH

مذكرة شفوية مورخة في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ موجهة إلى
الأمين العام من الممثل الدائم للكاميرون لدى
ال الأمم المتحدة

يُهدى الممثل الدائم للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة تحياته إلى الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة ويشرف ، بالإشارة إلى رسالته رقم (1) SCPC/7/90 المؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، بأن يبلغه فيما يلي بإجراءات القانونية التي اتخذتها لكسبرغ بناء على قانون صادر عن الدوق الكبير في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ :

يُحظر على مواطن لكسنبرغ القيام بأية عمليات دفع أو تحويل أو نقل للأموال التي يحتفظون بها وتخمر بصورة مباشرة أو غير مباشرة الدولة الكويتية أو مواطن الكويت من جهة ، أو الدولة العراقية أو مواطن العراق من جهة أخرى ، دون الحصول على إذن سابق من وزير الخزانة .

وتُخضع كل عملية استيراد من العراق والكويت أو تصدير لأي منها لـ الترخيص
بُصدره وزير الخارجية .

ويحظر القيام بأي نوع من التعاون التقني والعلمي وكذلك تقديم أية خدمات لمملحة مواطنى العراق والكويت دون إذن سابق من وزير الخارجية .

وقد يدخل القانون المشار إليه حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ نشره .